محاضرات العلل/ المرحلة الرابعة

العلة ، والحديث المعلول ، عرفه أهل العلم ، فقالوا : هو الخبر الذي ظاهره السلامة واطُّلِعَ بعد التدقيق والتفتيش فيه على قادح . هذا تعريف العراقي .

وعرفه ابن حجر ، قال : ثم إن الوهم إذا اطُّلِعَ عليه بالقرائن وجمع الطرق ، فهو المعلل . وهذا التعريف بنحو الأول .

- السلامة : من القدح أو العلة .

- وبالتفتيش والبحث وجمع الطرق تبينت فيه علة .

...ولذا قال الحاكم في معرفة علوم الحديث - ولعله أول من عرف الحديث المعلل - قال: أن الحديث المعلل يُقدح فيه من أوجه ليس للجرح والتعديل فيها مدخل .

...ومعنى هذا : أن المعلول لا يكون الذي في إسناده رجل ضعيف ولا يحتج به ، وإنما الخبر الذي ظاهره الصحة.

قال الخليلي: الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ على أقسام كثيرة صحيح متفق عليه وصحيح معلول... فأما الحديث الصحيح المعلول، فالعلة تقع للأحاديث من أنحاء شتى لا يمكن حصرها، فمنها أن يروي الثقات حديثاً مرسلاً، وينفرد به ثقة مسنداً، فالمسند صحيح وحجة، ولا تضره علة الإرسال.

وقال ابن خُشَيْش في كتابه (علوم الحديث): المعلل أن يروي عمن لم يجتمع به، إما بطريق التاريخ، كمن تتقدم وفاته عن ميلاد من يروي عنه، وإما طريق الجهة؛ بأن يروي الخراساني عن المغربي، ولم ينقل أن الخراساني انتقل من خراسان، ولا أن المغربي انتقل من المغرب.

ولم يسلم أكثر هذه التعاريف من الانتقاد، أو القصور، مما ليس هنا مجال البسط فيه وسيأتي أثناء الكلام الآتي شيء من هذا.

الأحاديث المعلولة تنقسم قسمين :

١/ الحديث الذي فيه ضعف ظاهر : إما الضعف لأن فيه رجلاً ضعيفاً ، أو الإسناد منقطع ... والأئمة يلحقون مثل هذا بكتب العلل .

٢/ الحديث الذي لا تكتشف العلة فيه إلا بعد التفتيش والتنقيب وجمع الطرق ، وظاهره السلامة : وهذا القسم هو الذي إذا أطلق الحديث المعل انصرف إليه . والعلة تكون فيه إما في المتن أو في الإسناد.

ويمكن تبعاً لذلك أن تقسم إلى قسمين: علة ظاهرة، وعلة خفية.

فالقسم الأول، وهو العلة الظاهرة يدخل فيه التعليل بأمور ظاهرة، كوجود الضعيف في الإسناد أو الانقطاع، أو كون الخطأ ظاهراً، أو غير ذلك، أو التعليل بالتفرد أو النسخ أو التصحيف، وغيرها.

وعلى هذا القسم يحمل قول ابن الصلاح: ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه، من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل، ولذا نجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب، والغفلة، وسؤ الحفظ، ونحو ذلك من أنواع الجرح، وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث، ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلوم، كما قال بعضهم من الصحيح ما هو صحيح شاذ: انتهى.

كما يدخل فيه تعريف الخليلي وابن خشيش المتقدمين.

وهذا القسم قد يكون قادحاً في صحة الحديث، كوجود الضعيف في إسناده، أو الانقطاع، أو غيره من موجبات الضعف، وقد لا يكون قادحاً كالتفرد من قبل الثقة من غير مخالفة، أو تعيين مبهم، أو تسمية من ورد بكنيته، أو النسخ، أو غير ذلك مما تقدم.

وأما القسم الثاني فهو العلة الخفية، وهي التي ينطبق عليها التعريف المشهور للعلة من كونها سبب خفي غامض يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه، وهذا القسم العلة فيه غير ظاهرة، وذلك مثل مخالفة الثقة لغيره من الثقات أو نحوه، مما لا يمكن معرفته والتوصل إليه إلا بعد البحث والتنقيب.

وعلى هذا القسم تحمل بقية التعاريف للعلة والتي تقدم ذكر بعضها.

وهذا القسم الغالب عليه أنه قادح في تلك الرواية المعلولة بعينها، والله أعلم.